مجلس الأمة الأردني

يتكون مجلس الأمة الأردني من مجلسي النواب والأعيان.

صلاحيات مجلس الأمة الأردني:

مجموعة من صلاحيات أهمها: تشريع القوانين.

مقارنة بين مجلس النواب ومجلس الأعيان:

وجه المقارنة	مجلس النواب	مجلس الأعيان
طريقة التشكيل	يُنتخب من الشعب عن طريق الاقتراع السرّي المباشر	يُعيَّن من الملك بإرادة ملكية سامية
عدد الأعضاء	ضعف عدد أعضاء مجلس الأعيان	لا يتجاوز نصف عدد أعضاء مجلس النواب (بما فيهم الرئيس)
السن الأدنى للعضوية	25 سنة شمسية	40 سنة شمسية
شروط العضوية	أن تتوافر فيه شروط الانتخاب المنصوص عليها في قانون الانتخاب	أن يكون من الشخصيات البارزة مثل: رؤساء الوزراء والوزراء السابقين، من خدموا في وظائف عالية، النواب السابقين مرتين فأكثر، أصحاب العلم والخبرة